

شعر من الراس لتوقف التحلل عليه الطواف قال الرافعي وبنينا
 ان بعد الزنوب الواجب هناك خارج الوضوء والصلاة بان
 يتعدم الاحرام على غيره ثم الوقوف على الطواف وارادة الشرف
 ثم الطواف على النبي على حمار **ويشترط للطواف اربعة**
اشياء هامة من الحديث والحديث خارج الصلاة لكن لو حدث
 هذا ظهر وبنوا الابلاغا والجئون فيتألف **وعدم تكليس**
 للاتباع مع خبر خذ واعني منا سلكم رواها مسلم بان جعل
 البيت عن يساره وعبر تلقا وجهه على سافل بذكره فلا يحرك
 جسده في مروره عن يمينه ولا تلقا وجهه ولا مروره على
 اعلى بذكره وان جعل البيت عن يساره ويتقدمي من الحجر
 الاسود ويحاذيه بجميع يده وليس طوافه في المسجد
 خارج البيت والشاذ رواه ولو عاكي مرتفع عن البيت
 كسقف **وسنعمونه** حمار في الصلاة وكونه في المسجد كما
 مر في الاعتقاد **ويستحب له** اي الطواف **الاستساحة** باستلام
الحجر الاسود بيده **وان يستلمه في كل طوفة** هو او في من
 قوله في كل وتر **وان يقبله** ويضع جبهته عليه فالحج
 عن ذلك استلم باليد ثم قبلها فان عجز استلم بيده او بشي
 استلم بمصى او نحوها وقبلها فان عجز استلم بيده او بشي
 فيها ثم قبل ما اشار اليه ذكره في المجموع وفي الركن اليماني
 يستلمه ثم يقبل اليد ولا يسمن للنساء استلامه ولا يقبل
 الا عند حلو المطاف بليل ارضاء روي ذلك في كل طوفة
 وفي ال وثاره **وان يرمل الرجل في الطوافات الثلاثة الاولى**
 بان يسرع مستنيه مقاربا خطاه **وعشي في الرابع الاخيرة**
 علي

علي هيبته للاتباع فيمارواه مسلم ويختص الرجل بطواف
 يعقبه سمى مطوون **وان يضطبع** في جميع طواف يرمليه وكذا
 في النبي على الصحيح وهو جعل وطردا ليه تحت منكب اليمين
 وطرفه على اليسر للاتباع في الطواف المتيسر به السعي
 رواه ابوداود وباسناد صحيح وخرج من باب في الرجل المرأة
 والحختي فلا يسمن لهما الرمل والاضطباع **وان يبدأ**
 من الرجل وغروه به اي بالطواف **عند دخول المسجد**
 للاتباع رواه الشيخان **الا ان يجد الاحرام في ملتوية** او قلم
 لها اجماعه او تكون عليه فابتة **او تعاد قوت فرض او اية**
موكدة فيبدا ايها الا بالطواف ولو قدمت امرأة جميلة او شريفة
 لا تترابي الرجل اخرب الطواف اي الليل وتغيري براسة
 موكدة اعني نيسره **بركعتي** الحجر والوتر ويستحب لمن طاف
ركعتا الطواف للاتباع مع خبر خذ واعني منا سلكم وخبر
 هل على غيرها قال لا الا ان تطوع **وغيرها** من رزاق اي
 وغير السنن المذكورة كان يمشي في طوافه فلا يركب الا لغير
 فلو طاف ركبا ولا عند رجا ز بلا كراهة وان تعوي الطواف
 ان تغلق بنفسك والا وحيت النبوة وان يوازي بين الطواف
 وان يقرب من البيت فان لم يملكه الرمل مع الغزب **بعد رمل**
 فان كان في البعد نسا الا يسن لمس من قرب وترك الرمل **وواجبة**
 اي الحج **وهو واجب** بذكره **الفدية خمسة الاحرام من البنان**
 فلو احرم من دونه لم يردم ملك بعد اليه قبل ريسه نسك
 سوا ذلك الناسي والحاصل وغيرهما وان لم يأتها **البيت**
اليمني اي معظمها نسك ان نغر قبل فروع اليوم الثاني